

Distr.: General  
28 December 2011  
Arabic  
Original: Spanish

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون  
البند ١٣١ من جدول الأعمال

## التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

## تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد نويل غونزالز سيغورا (المكسيك)

## أولاً - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والستين وأن تحيل إلى اللجنة الخامسة البند المعنون:

”التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات:

”(أ) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛

”(ب) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛

”(ج) المخطط العام لتجديد مباني المقر“.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلستها الخامسة والخامسة والعشرين، المعقودتين في ٥ تشرين الأول/أكتوبر وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وترد البيانات والملاحظات التي أُدلي بها أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/66/SR.5 و 25).

٣ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة الخامسة الوثائق التالية:



- (أ) التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/66/5/Add.5)؛
- (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/66/377)؛
- (ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المجلس عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/66/139)؛
- (د) مذكرة الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "وظيفة مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة" (A/66/73)، وتعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على هذا التقرير (A/66/73/Add.1).
- ٤ - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر، قدم مدير المراجعة الخارجية بالصين ورئيس اللجنة المعنية بعمليات مراجعة الحسابات التابعة لمجلس مراجعي الحسابات تقارير مجلس مراجعي الحسابات (انظر A/C.5/66/SR.5).

## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/66/L.9

- ٥ - كان معروضا على اللجنة في جلستها الخامسة والعشرين، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، مشروع قرار معنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" (A/C.5/66/L.9)، قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية نسقها ممثل مصر.
- ٦ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/66/L.9 بدون تصويت (انظر الفقرة ٧).

## ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٢٧/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٦٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٤٣/٦٥ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٤٣/٦٥ بء المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠<sup>(١)</sup>، وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل بها إلى الجمعية العامة رسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١ من رئيس مجلس مراجعي الحسابات، يحيل بها تقرير المجلس عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩<sup>(٢)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٣)</sup>،

١ - تقبل التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات ورأيه في الحسابات المتعلقة بصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠<sup>(١)</sup>؛

٢ - توافق على توصيات مجلس مراجعي الحسابات<sup>(٤)</sup>؛

٣ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها إلى الجمعية العامة الرسالة المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١ من رئيس مجلس مراجعي الحسابات، التي يحيل بها تقرير المجلس عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩<sup>(٢)</sup>؛

٤ - تؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٣)</sup>؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥ هاء (A/66/5/Add.5).

(٢) A/66/139.

(٣) A/66/377.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥ هاء (A/66/5/Add.5)، الفصل الثاني.

- ٥ - **تثني** على مجلس مراجعي الحسابات لمواصلته تقديم تقارير عالية الجودة في شكل مبسط؛
- ٦ - **تثني أيضا** على مجلس مراجعي الحسابات لتحديد الأسباب المشتركة لعدم التنفيذ الكامل للتوصيات، وكذلك الممارسات الجيدة المتصلة بتنفيذ تقاريره ومتابعتها؛
- ٧ - **تدعو** مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) إلى مواصلة جهودها الرامية إلى القيام، على سبيل الأولوية، بوضع نهج بسيط لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة ككل، دون فرض أعباء ثقيلة على العمليات القطرية؛
- ٨ - **تقر** بالتحسينات التي أدخلتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وتلاحظ الشواغل التي أعرب عنها المجلس بشأن ما وجدته من أوجه قصور كبير في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) في المسائل المتصلة بالرقابة الداخلية وإدارة الأصول، وتطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) أن تواصل تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وتشجعها على التعجيل بوضع خطة عمل تتضمن إطارا زمنيا محددًا للتصدي لما سبق للمجلس أن حدده من شواغل ومشاكل تعترى المفوضية بأسرها؛
- ٩ - **تكرر التأكيد** على ضرورة تعزيز التدابير الإدارية والمؤسسية اللازمة للتصدي للأسباب الجذرية للمسائل المتكررة وتقليل المدة التي تبقى فيها توصيات مجلس مراجعي الحسابات السابقة دون تنفيذ إلى الحد الأدنى؛
- ١٠ - **تشير** إلى الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٥)</sup> وتطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) كفالة أن تتضمن أي ترتيبات مستقبلية عمليات مراجعة داخلية سليمة وموثوقة؛
- ١١ - **تطلب** إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات تقديم تقارير بشأن ترتيبات المراجعة الداخلية للحسابات تماشيا مع أحكام الفقرة ١ (د) من مرفق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة<sup>(٦)</sup>؛
- ١٢ - **تشدد** على أن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وسيلة لتحسين آليات المساءلة والإدارة المالية، وتطلب إلى الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون

(٥) A/66/376.

(٦) ST/SGB/2003/7.

اللاجئين (المفوضية) أن يكفلا اتخاذ الترتيبات اللازمة لتحقيق أقصى استفادة ممكنة من تنفيذ هذه المعايير؛

١٣ - **تلاحظ** بقلق في هذا الصدد التحفظات التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات بشأن إكمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) للترتيبات اللازمة للتنفيذ الناجح للمعايير في عام ٢٠١٢، وتطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) أن تكفل زيادة تكثيف جهودها لجعل بياناتها المالية تمثل امتثالا تاما لمتطلبات تنفيذ المعايير ضمن الإطار الزمني المحدد لذلك؛

١٤ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها بأن يكفلوا التنفيذ الكامل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذات الصلة على نحو فوري وفي الوقت المناسب، ومواصلة مساءلة مديري البرامج عن عدم تنفيذ التوصيات، والتصدي بفعالية للأسباب الجذرية للمشاكل التي أبرزها المجلس؛

١٥ - **تكرر أيضا طلبها** إلى الأمين العام بأن يقدم، في تقريره عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة وبشأن البيانات المالية لصناديقها وبرامجها، تفسيراً كاملاً لحالات التأخير في تنفيذ توصيات المجلس، وبخاصة تلك التي صدرت قبل عامين أو أكثر ولم تنفذ بالكامل بعد؛

١٦ - **تكرر كذلك طلبها** إلى الأمين العام بأن يواصل تحديد الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها، بما في ذلك تسمية الموظفين الذين سيتولون مسؤولية تنفيذها والتدابير المتخذة في هذا الصدد؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها بأن ينظروا، في حال لم يفعلوا ذلك بعد، في إمكانية إنشاء نظم متابعة شبكية، بما يتماشى مع الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، لتتبع توصيات مجلس مراجعي الحسابات، بما في ذلك آخر المعلومات المتعلقة بحالة قبولها وتنفيذها وأثرها.